

## مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٦

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

- وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء سوق بيع اللحوم والاسماك والخضر والفاكهة بكل من ولاية نزوى وولاية الرستاق في الاماكن المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي والممتلكات الواقعة في الاماكن المشار اليها طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٦ ربيع الاول سنة ١٤٠١

الموافق ١٣ يناير سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة شئون الاراضي والبلديات بشأن نزع ملكية الممتلكات اللازمة لانشاء سوق بيع اللحوم والاسماك والخضر والفاكهة بكل من ولاية نزوى وولاية الرستاق

نظرا لعدم وجود سوق مناسب لبيع اللحوم والاسماك والخضر والفاكهة بكل من ولاية نزوى وولاية الرستاق فقد اتخذت الاجراءات اللازمة من الناحية الاستشارية والمالية لاقامة هذين السوقين ، وذلك تسهيلا على المواطنين وتوفيرا لمطالبهم اليومية في اماكن نظيفة منسقة تتفق مع النهضة الشاملة التي تشهدها البلاد في عهدنا الميمون في ظل القيادة الرشيدة لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم .

ولما كان انشاء هذين السوقين يتطلب نزع ملكية بعض الاماكن كما هو موضح بالخرائط المرفقة ، لذلك نرجو استصدار المرسوم السلطاني اللازم لنزع ملكية هذه الاماكن طبقا لاحكام المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ .

وزير شئون الاراضي والبلديات

صدر في ١٢/٢٤/١٩٨٠

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٩) الصادرة في ١٥/١/١٩٨١